

الكفاية في علم الرواية

الأمر في أنفسهم وحالهم في أنفسهم غير حالهم في غيرهم ألا ترى اني إذا عرفتهم بالعدل في أنفسهم قبلت شهادتهم فإذا شهدوا على شهادة غيرهم لم أقبل شهادة غيرهم حتى أعرف حاله ولم تكن معرفتي عدلهم معرفتي عدل من شهدوا على شهادته وقولهم عن خبر أنفسهم وتسميتهم على الصحة حتى يستدل من فعلهم بما يخالف ذلك فيحترس منهم في الموضع الذي خالف فعلهم فيه ما يجب عليهم ولم نعرف بالتدليس ببلدنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا الا حديثا فان منهم من قبله عن لو تركه عليه كان خيرا له وكان قول الرجل سمعت فلانا يقول سمعت فلانا وقوله حدثني فلان عن فلان سواء عندهم لا يحدث واحد منهم عن لقي الا ما سمع منه فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه حديثي فلان عن فلان إذا لم يكن مدلسا ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته وليست تلك العورة بكذب فنرد بها حديثه ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق فقلنا لا نقبل من مدلس حديثا حتى يقول فيه حدثني أو سمعت قال الخطيب واختلفوا في المحدث إذا قال حدثنا فلان قال أخبرنا فلان هل يجوز للطالب أن يقول في الرواية حدثنا أو حدثني بدل أخبرنا وأخبرنا أو أخبرني بدل حدثنا أم لا فمنع من ذلك من كان يذهب الى أن اتباع الألفاظ في الرواية واجب واجازه من أباح التحديث على المعنى أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق قال ثنا عثمان بن أحمد قال ثنا حنبل بن إسحاق قال ثنا علي بن بحر قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي قال ثنا عوف قال سألت الحسن قلت أقرأ عليك فأقول حدثنا الحسن قال نعم قال حنبل سألت أبا عبد الله عن ذلك قال لا ولكن يقول قرأت وإذا قال الشيخ حدثنا قلت حدثنا وإذا قال أخبرنا قلت أخبرنا تتبع لفظ الشيخ فانما هو دين تؤديه عنه ولا تقل لا خبرنا حدثنا ولا لحدثنا أخبرنا الا على لفظ الشيخ وهو أحب الي قال ولا بأس